

64 - مجالس شهر رمضان - زمن الصوم في اليوم وأصول

المفطرات - الشيخ سعد بن شايم الحضيبي

سعد بن شايم الحضيبي

صلى الله عليه وعلى اله واصحابه وسلم تسليما كثيرا. اما بعد ايها الاخوة في الاية الاخيرة كثيرة من آيات الصيام يقول الله تبارك وتعالى احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم الى اخر - [00:00:00](#)

الاية هذه الاية فيها ذكر آ زمن الصوم في اليوم ذكر الاصول المفطرات وما يحل للصائم وما يحرم وذكر اه احكام الاعتكاف. اصول احكام الاعتكاف. ولذلك يجعلون باب الاعتكاف تبع لباب الصوم - [00:00:20](#)

ان الله ذكر احكام الاعتكاف اصولها يعني اصلا في آيات الصوم. في نفس اية الصوم قوله عز وجل احل لكم ليلة الصيام. هذه الاية فيها نسخ. ناسخة لحكم سابق فهي من الايات التي اه النص في النسخ فيها في نفسها نص على النسخ. لان النسخ اما -

[00:01:00](#)

فيه نص او يأتي ان احد الصحابة يبين يقول هذه الاية نسخت كذا مثل ما مر معنا الذي انزل فيه القرآن الى اخرها قالوا نسخت الاية التي قبلها وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين. لو ما قالوا الصحابة بينوا ذلك ما عرفنا هذا. هنا هذه الاية احل لكم - [00:01:30](#)

ليلة الصيام فيها نسخ ناسخة ناسخة لحكم ليس خصوصا عليه القرآن وانما من السنة وعلى ما مضى من الشرائع التي قال الله فيها كما كتب على الذين من قبلكم ما هو كانوا فيما - [00:02:00](#)

اول شرع الصيام انه اذا صلى العشاء حرم عليه الطعام والشراب واتيان الزوجة الجماع الامساك من صلاة العشاء. ولذلك يقول الله عز وجل علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم. وهي ان رجلا من الصحابة لما بعد صلاة العشاء - [00:02:30](#)

عاد الى بيته وطأ الزوجة. وطئ زوجته فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يشكو ذلك غير قصة الذي وطأ في نهار رمضان او قصة الذي وطأ وقد ظاهر منها شهر رمضان - [00:03:10](#)

لانه فيها عدة قضايا اربع قضايا بالنسبة للذين وطؤوا منهم من وطأ زوجته في نهار رمضان. فنزلت فيه اخبر النبي صلى الله عليه وسلم لما سأل قال يا رسول الله اني احتترقت احتترقت. قال وما احرقك؟ في رواية هلكت واهلكت. قال وما اهلكك - [00:03:30](#)

قال وطأت وقعت على امرأتي في نهار رمضان. فقال اعتق رقبة قال لا اجد. قال صم شهرين متتابعين. قال وهل لا استطيع وهل اوقعني في ذلك الا الصيام؟ قال فاطعم ستين مسكينا قال لا استطيع - [00:04:00](#)

او لا اجد فقال اجلس فجلس فجاء رجل زنبيل في رواية في بعرق وهو الزنبيل الكبير. فقال اين المحترق؟ قال انا يا رسول الله. قال خذه به قال على افقر مني يا رسول الله؟ والله ما بين لابتيها اهل بيت هم افقر منا. قال خذه فاطعمه اهلك - [00:04:20](#)

الشاهد منه هذه قضية. افتاه النبي صلى الله عليه وسلم بانه آ بالكفارة وهي الكفارة المغلظة. وهو هذه بهذا الترتيب فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين فان لم يستطع فإطعامه ستين مسكينا. وما وما ضابط - [00:04:50](#)

الاستطاعة الاستطاعة التي هل كل شخص يستطيع او كل شخص لا يستطيع ضابط الاستطاعة شيئا الاول ان يكون قادرا على صيام رمضان فان كان قادرا على صيام رمضان وقادر على صيام الشهرين. يعني ليس فيه علة ومرط. هذا الاول. الثاني - [00:05:20](#)

ان يكون كحال ذلك الرجل الذي قال وهل وقعت وما اوقعني الا الصوم؟ لانه يقولون لا يصبر عن النساء. فيه شدة شبق فهذا لا يستطيع بالذات ان يكون لمدة شهرين كل يوم يصوم النهار. اما في الليل فيجوز له ذلك لانه مفطر - [00:05:50](#)

هذا هو الضابط. ليس الضابط يأتي شخص يقول والله انا مرهق الصيام ولا كذا او آآ طويل علي في الستين يوم شهرين متالي لا هذا ليس اذا كان يستطيع صوم رمضان اذا هو يستطيع الشهرين وهذه كفارة. لمغفرة الذنب والاثم الذي وقع فيه - [00:06:20](#) وفي رواية في سنن ابي داود ان قال له وصم يوما مكانه. يقضي هذا اليوم ويصوم الشهرين لان قضاء اليوم مكان اليوم الذي افسده والشهران كفارة. مثل لو اطعم ستين مسكينا يقضي ويطعم الستين. وهذا هو قول الجمهور انه يصوم هذا اليوم ويصوم شهرين متتابعين. لا يقطعها الا بعذر - [00:06:40](#)

لا يقطعها الا بعذر يبيح له الفطر. كعذر سفر او عذر مرض اول امرأة من موانع النساء هذه التي او يأتيه يصادفه يوم محرم صومه كيوم العيد وايام التشريق لغير من يباح له ذلك فيفطر في الايام التي - [00:07:10](#) لا يحل صومها هذا القضية الاولى القضية الثانية جاء رجل يقول يا رسول الله قال ايضا احترقت يا رسول الله. جاء يقول يشد شعره ويقول احترقت احترقت. قال وما ذاك؟ قال اني رجل اصاب من النساء ما لا يصيب غيري - [00:07:40](#) فخشيت ان لا اصبر فظاهرت من امرأتي شهرا. يعني التأتو يتظاهر ظهار المؤقت ليس الظهار المطلق الظهار المطلق هم يعني بمعنى انه حرما على نفسه شهرا شهر الظهار المؤقت غير الظهار المطلق. الظهار المطلق ان يحرمها على نفسه او يشبهها بمن تحرم عليه - [00:08:10](#)

اه مطلقا فهذا لا تحل له حتى يكفر الكفارة. التي ذكرها الله عز وجل في سورة المجادلة. تحرير رقبة رقبة وهي مؤمنة كما ذكر الله في سورة النساء في البقرة في القتل ومن قتل ومن قتل - [00:08:40](#) مؤمنا متعمدا فتحرير رقبة ومن قتل وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطأ ومن قتل مؤمن خطأ فتحرير رقبة مؤمنة آآ او صيام شهرين متتابعين فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل ان يتماسى. فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا - [00:09:10](#) هذا اذا ظاهر ظهارا مؤقتا قال تحرم عليه لشهر ما يتجاوز الاربعة اشهر فيصير الى ان يعني ال شهرها فهذا ان ان صبر مدة الشهر ثم بعد ذلك تحل له - [00:09:40](#)

وان كان الى مطلقا او اربعة اشهر فاكتر اكثر من اربعة اشهر فهذا الالباء الذي لا بد اما ان يطلق واما ان يفي الشاهد هذا الرجل جاء وقال انه حلف الا يأتي زوجته شهر رمضان. قال - [00:10:00](#) ارأيت ساقها على ضوء القمر في الليل فوقع عليها في ليل رمضان فوقع عليها فهذا لم يقع في نهار رمضان وقع في الليل لكن قضيته قضية انه حرما عليه ظهار انه ظاهر فقال له النبي وسلم اتجد رقبة؟ قال لا اجد الا هذه واثار الى رقبتي - [00:10:20](#) قال صم شهرين متتابعين قالوا وما اوقعني الا الصوم. قال فاطعم ستين مسكينا قال لا اجد. فقال اذهب الى بني زريق فخذ صدقتهم. جمعتهم هو من بني زريق من بني ذرير. هو لما جاء الى قومه قالوا والله لا نجد لك رخصة. قال اذهبوا معي الى رسول الله. قالوا والله لا نذهب معك. وشدد - [00:10:50](#)

وعليه الامر جدا حتى خاف من الامر لكن الايمان الذي في نفسه جعله يأتي الى النبي صلى الله عليه وسلم الا خوفه حتى خاف ان يأتي الى النبي عليه الصلاة والسلام. فلما جاء وجد الامر يعني فيه سهولة. لم يعنفه ولم يظربه - [00:11:20](#) لم يؤدبني انا تائب. التائب لا يعنف. هو الان استنكر على نفسه وتاب وندم. يريد يريد مخرج شرعي توبة ما هو؟ فقال اذهب فخذ صدقة بني زريق. زكاتهم ما دام - [00:11:40](#)

لا يجد خذها. فاطعمها اهلك. وتصدق. فجاء الى قومه قال اتيت جنتكم فوجدت عندكم الضيق والشدّة. وذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدت عنده السعة والرحمة. وامرني ان اخذ صدقتكم - [00:12:00](#) فاخذ الصدقات له لانه فقير واتصدق واعطى كفر عن نفسه هذا الثاني. الثالث الذي وقع على امرأته بعدما نام بعد عشاء بعد العشاء فانزل الله فيه هذه الاية احل لكم ليلة الصيام - [00:12:20](#)

ان الرفث الى نسائكم هن لباس لكم وانتم لباس لهم. علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم الان عفا عنكم لما جاء عمر بعد العشاء وقع على امرأته فذهب الى المسجد قال يا رسول الله خنت نفسي. فانزل هذه الاية رخصة - [00:12:50](#)

لهذه الامة ان يحل تحل له زوجته الى الليل كله. ليس فقط الى العشاء بل الى الفجر قالوا فالان باشروهن وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم - [00:13:20](#)

واتموا الصيام الى الليل. فيبدأ تحل له تحل له الطعام والشراب والزوجة الرفث الى زوجته الليل كله. الى الفجر بل حتى يتبين الفجر. ليس فقط يطلع الفجر حتى يذهب الشك في طلوعه. فذكر في هذا - [00:13:40](#)

آآ وانه عفا عنهم. وتاب عليهم عفا عن هذا الامر الذي بدر منهم. ووسع الثاء الرابع قصة قيس بن صرمة قيس بن صرمة لما كان الحكم اول الصيام الاول انه من صلى العشاء او نام - [00:14:10](#)

لا يحل له الطعام والشراب الى القابلة. جاء قيس بن صرمة الى اهله وكان رجل يعمل في ارضه نهاره كله. فلما جاء بعد صلاة المغرب وقال هل عندكم من شيء يريد - [00:14:40](#)

فطور تعشى قالت ليس عندي شيء ولكني اصنع لك فذهبت تصنع له العشاء فاستلقى وغلبته عينه ونام. فلما جاءت خبيبة لك يعني خلاص امسك بان الصوم الاول هو ما شرع الصيام الامساك بصلاة العشاء او بالنوم ولو نام - [00:15:00](#)

قبل العشاء يصبح ممسكا فهذا قيس ابن صرمة نام بعد المغرب غفوة فاصبح وامسك اكمل فاصبح يومين كاملين قال فلما ارتفع النهار في اليوم الثاني سقط مغشيا عليه. من الجوع والعطش - [00:15:30](#)

فانزل الله وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ايضا اباح قصة عمر سبب في اباحة الرفث الى الليل الى الفجر قصة قيس ابن قيس ابن صرمة اباحة الاكل والشرب الى الليل. الى - [00:16:00](#)

فصار في هذه القضايا رحمة للامة. رحمة للامة ففي هذا اباحة الرفث ما هو الرفث؟ الرفث كلمة مجمل مجملة تشمل الوطء ودواعيه الوطء ودواعي الوطء من التقبيل الذي يدعو الى التوتر. او الجس او المباشرة - [00:16:30](#)

لانه قال فالان باشروهن وكلوا واشربوا. مباشرة الرفث مباشرة ما يتعلق زوجة من الاستمتاع. حتى يتبين لكم الخيط. اذا حده الى الفجر حد آآ الاباحة لهذا يبقى الاحكام المفطرات التي هذه اصولها والتنبيه عليها ان شاء الله تعالى يكون في الدرس المقبل والله اعلم - [00:17:10](#)

صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:17:50](#)